رواية السرَّاد
عن ثابت بن دينار

السيد غيث شبر دام عزه

لا تخفى أهميَّة البحث الرجالي في مضمار التحقيق الفقهي، ولا يخفى مدى تأثيره على مجريات الفتوى في ما بعدُ، والبحوث الرجالية على أصناف متعددة، والصنف الذي سنقوم بمعالجة واحدة من مسائله يتعلق بالترابط الطبقي في داخل سلسلة الرواة، ومن ضمن مسائل هذا الصنف مسألة ملاقاة الحسن بن محبوب السرَّاد لأبي حمزة الثمالي، التي توثّر نتيجتها على عدد غير قليل من الروايات، ولذا ذُكر فيها العديد من الحلول والمقالات، فهذه المسألة العتيدة وإنْ كانت قد أشبعت بحثاً وتدقيقاً، إلا أننا نسعى إلى لملمة شتات الأقوال فيها، ونحاول أنْ نقدّم سرداً وحلاً موضوعياً لها، وعلى الله التوكل، ومنه نستمد العون.

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على سيد المرسلين خير الخلق أجمعين محمَّد وآله الطيبين الطاهرين.

وبعد، فقد روى الحسن بن محبوب عن أبي حمزة الثمالي ـ كما يظهر من الأسناد ـ في موارد عديدة، حتى أحصينا منها (٢٥) مورداً في الكافي وحده، فضلاً عن الموارد الأُخرى في بقيَّة كتب أصحابنا، ولا تنحصر أهمية القضية في عدد هذه الموارد فقط، بل في مواضيعها المختلفة والمتنوعة، فترى أنَّه قد روي بهذا التسلسل السندي ما يخصّ التوحيد، والإمامة، والظهور، والأخلاق، والسنن، والتوكل، والرضا بالقضاء، وقصص الأنبياء، وتصنيف آي القران المجيد، وتفسير بعض آيات الأحكام، وكذلك الفقه، والفتوى، حيث دخلت تلك الروايات بهذا التسلسل السندي في أبواب متعددة من العبادات كالطهارة، والصلاة، وصلاة المريض، والطواف، وكذلك في المعاملات، في أبواب الرهن، والطلاق، والعتق، والكفارات، والظهار، وكذلك في القضاء.

ومن هنا كان البحث في هذه الإشكالية وأصلها وحلّها من الأمور المهمّة للعاملين في هذا المجال، ولنبدأ أوَّلاً بمنشئها.

منشأ الإشكالية:

نجد في كثير من الأخبار رواية الحسن بن محبوب السرَّاد عن أبي حمزة الثمالي من غير واسطة، والحال أنَّ أبا حمزة الثمالي توفّي على ما هو المسطور في كتب الرجال سنة

(١٤٨هـ) أو (١٤٩هـ) وعلى أبعد الأقوال سنة (١٥٠هـ)[١]، وهو مساند بلحاظ موقعه السَنَدي، وما يُعرف من سيرة الرجل، في حين أشار الكشّي إلى أنَّ وفاة الحسن بن محبوب كانت سنة (٢٢٤هـ) عن خمسة وسبعين عاماً[٢]، أي أنَّه ولد ـ على هذا ـ سنة (١٤٩هـ)، وهو أيضاً مؤيَّد بلحاظ المتيقّن والمعروف من موقعه السَنَدي، فيكون على هذا قد ولد بعد وفاة أبي حمزة الثمالي أو قبلها بسنتين على أفضل تقدير، فكيف تسنّى له أنْ يروي عن أبي حمزة ثابت بن دينار الثمالي على هذا الجدول الزمني؟ وما الذي يمكن أنْ يقال، أو قد قيل في تلك المسألة القديمة؟

وجود الإشكالية في زمن ابن محبوب:

وهذه الإشكاليَّة ليست وليدة النظر والاستنتاج من مقارنة السنين فحسب، بل هي أمر تحدَّث عنه معاصرو الحسن بن محبوب وقد عاشها هو نفسه، ولعلَّ اتّهام الحسن ابن محبوب بتلك الرواية كان معروفاً بينهم، ويشير إلى هذا المعنى ما روي في الاختيار من أنَّ الكشّي قال: (قال نصر بن الصباح: أحمد بن محمَّد بن عيسى لا يروي عن ابن

---

(١) حيث ورد في اختيار معرفة الرجال (١/ ٣٣٩): (وبقي أبو حمزة إلى أيام أبي الحسن موسى بن جعفر عليه السلام مما يعني بقاءه بعد ١٤٨هـ. وفي اختيار معرفة الرجال (٢/ ٤٥٨) عن علي ابن فضال: (أنَّ أبا حمزة وزرارة ومحمد بن مسلم ماتوا سنة واحدة بعد أبي عبد الله عليه السلام بسنة أو بنحو منه) ممَّا يعني أنَّه توفّي بعد وفاة الصادق عليه السلام سنة ١٤٨ بسنة أو نحوه، وفي اختيار معرفة الرجال أنَّه توفّي قبل وفاة الصادق بإخباره عليه السلام بذلك أي أنه توفّي قبل ١٤٨هـ وهذا خطأ وسيأتي بيانه.

وذكر الشيخ أنه توفّي سنة ١٥٠هـ، في موضعين من رجاله: رجال الشيخ ، ص ١١٠، ت١٠٨٣، وص١٧٤، ت٢٠٤٧، وهو القوي والمناسب لقول ابن فضال، وهو أيضاً ما اعتمده النجاشي في رجاله ص١١٥، ت٢٩٦.

(٢) اختيار معرفة الرجال: ٢/ ٨٥١.

محبوب؛ من أجل أنَّ أصحابنا يتّهمون ابن محبوب في روايته عن أبي حمزة، ثم تاب أحمد ابن محمَّد فرجع قبل ما مات)[١].

ونقل النجاشي عبارة الكشّي أيضاً، فقال: (قال الكشّي عن نصر بن الصباح: ما كان أحمد بن محمَّد بن عيسى يروي عن ابن محبوب، من أجل أنَّ أصحابنا يتّهمون ابن محبوب في أبي حمزة الثمالي)[٢].

وذكر في الاختيار عن نصر أيضاً: (وأصحابنا يتّهمون ابن محبوب في روايته عن ابن أبي حمزة)[٣].

ولا يقال: إنَّ نصر بن الصباح ممَّن لا يعتمد عليه **لعدَّة أمور**:

الأوَّل: إنَّ المقارنة الطبقيَّة والزمنيَّة تؤيّد بشكل كبير كلام نصر.

الثاني: إنَّ تلك الأحداث في ذلك الوقت القريب نسبياً ممَّا يستبعد فيها سهولة الكذب؛ فإنَّها من الوقائع الاجتماعيَّة في مجتمع الرواة، إضافة إلى قلَّة دواعي الكذب في مثلها، وتطرّق نصر بن الصباح في كلامه إلى هذه الإشكاليَّة يشير إلى كونها قديمة، إنْ لم تكن بقدم جيل تلامذة الحسن الذين هم من السابعة، فهي لا أقل موجودة في جيل مَنْ بعدهم بلا أيّ ريب، لأنَّ نصراً منهم، وعلى كل حال فإنَّ نصراً روى أيضاً في عثمان بن عيسى الرؤاسي الكوفي أنَّه (كان يروي عن أبي حمزة الثمالي ولا يتّهمون عثمان بن عيسى)[٤]، للإشارة إلى اتّهام الحسن بن محبوب في قباله في روايته عن أبي حمزة الثمالي، مع وضوح الخلل في الاستظهار الذي وقع فيه بعض مَنْ وثّق عثمان بن عيسى بهذه

(١) اختيار معرفة الرجال: ٢/ ٧٩٩.

(٢) رجال النجاشي: ٨١.

(٣) اختيار معرفة الرجال: ٢/ ٨٥١.

(٤) اختيار معرفة الرجال: ٢/ ٨٦٠.

العبارة؛ فإنَّهم لم يربطوها بالعبارة السابقة لها، وهي روايته عن أبي حمزة الثمالي، ولم يحضر لهم نقل نصر اتهام الأصحاب للحسن لروايته عن أبي حمزة؛ فتصوّروها جملة منفردة في إفادة المدح والتوثيق من أنَّ عثمان بن عيسى ممَّن لا يتَّهمه الأصحاب. نعم، عثمان بن عيسى ممَّن يوثق به، ولكن ما نقله نصرٌ لا يصلح مدركاً البتَّة، حتى بعد فرض إمكان الاعتماد على قول نصر في التوثيق.

الثالث: إنَّ الكشّي نقل هذه التهمة عند سرده لقول نصر ناسباً إيّاها إلى أصحابنا، ممَّا يعني نحواً من الإشارة إلى اجتماعية تلك القصة في السابعة، فلا يحصل القطع بانحصار تردد التهمة من طريق نصر، بل الأظهر أنَّها كانت ممَّا يعرف بينهم حينئذٍ.

الرابع: إنَّ لنصر أقوالاً في تحديد الرجال والطبقات يظهر بعد التدقيق فيها صحّتها ودقّتها وإنْ كان يظهر منها بدواً غرابتها، منها على سبيل المثال وصفه علي بن السندي أنَّه هو نفسه علي بن إسماعيل، وبعد التدقيق والتمحيص تبيَّن أنَّ قول نصر حقّ، وإنْ لم يثبت عند السيّد الخوئي ﵀ اتحاده.

فقد ظهر أنَّ روايات الشيخ المبتدئة به إلى حريز وحمّاد رواها الصدوق في الفقيه عن حريز أو عن حمّاد، ومن الرواة فيها عن حمّاد هو علي بن إسماعيل بن عيسى، ممَّا يؤكّد أنَّ اسم الموما إليه (علي بن السندي)، وسبق أنْ فصَّلنا ذلك في محلٍّ آخر[1]، ممَّا يشير إلى إمكانيات وقابليات نصر في هذا المجال، ولعلَّ هذا ما دعا الكشّي وابن مسعود إلى سؤاله عن كثير من خفايا الرجال والطبقات، فليس من المناسب إهمال قول نصر في مثل هذا بتلك السهولة، بل اللازم إجراء مزيد من البحث والتدقيق في ما ينقله الكشّي عنه.

وعلى كلّ تقدير فإنَّ الجدول الطبقي والزمني للرجلين ممَّا يساند قبول رواية نصر هذه، ولا يبعد الوثوق بمضمونها عندها. وهنا مسالك ثلاثة:

---

(١) معجم طبقات المكثرين: ١٢١/ ٣٠٦.

المسلك الأوَّل: قبول الإشكال والتسليم بسقوط الواسطة.

وفيه اتجاهان:

الاتجاه الأوَّل: التسليم بالضعف نتيجة للإرسال.

قد ينسب ذلك إلى السيّد البروجردي ﵀ وأنَّه ممَّن يذهب إلى هذا، كما يظهر ذلك من قوله في الترتيب: إنَّ رواية ابن محبوب عن أبي حمزة مرسلة بلا ريب[١]، بل ومع ما نقل عنه طلبته بقوله بالإرسال، يتحكّم أنَّه ﵀ من القائلين بالإرسال، ومن ثَمَّ التسليم بضعف السند، بالنظر إلى ما يظهر ممَّا قرّر في بحث السيد الخوئي ﵀ من ذهاب بعضهم إلى الضعف؛ بسبب الإرسال[٢].

لكن تتمَّة كلام السيّد البروجردي ﵀ تُظهِر أنَّه يقول بالإرسال لا بمجرده، بل بعدم بُعد تحقّق الإجازة ـ كما سيأتي ـ ممَّا لا ينفي عنده ﵀ اعتبار السند بضرس قاطع.

وكان السيّد الخوئي ﵀ قد ردَّ على القائل بالإرسال، أو القائل بعدم الملاقاة مطلقاً بين السرَّاد والثمالي بما حاصله: إنَّ مستند القول بعدم الملاقاة إنَّما هو قول نصر، وهو لا يُتابع في هذا، وإنَّ المقارنة الزمنيَّة إنَّما تعتمد على رواية تاريخ وفاة الرجلين وأعمارهما، ورواية تواريخ الحسن بن محبوب ضعيفة السند بالقتيبي، وجعفر بن محمَّد بن الحسن بن محبوب[٣].

ولا يمكن الالتزام بما التزمه ﵀ في هذا، بل قد يرد عليه: إنّنا حتى لو لم نحظَ من القتيبي بتحديد عمر الحسن ووفاته ـ مع أنَّ نسبة هذا إلى القتيبي وجعفر ليست بذلك

(١) ترتيب أسانيد الكافي: ١/ ٢٠٠.

(٢) معتمد العروة الوثقى: ١/ ٢٠٦.

(٣) معجم رجال الحديث: ٤/ ٢٩٨.

الأمر المتيقن ـ فإنَّ الإشكال قائم، قال نصر أو لم يقل، ذكر القتيبي أو الكشّي عُمْر الحسن أو لم يذكرا.

وتقريب ذلك: إنَّ المشتغل بتحديد أزمان الرواة والطبقات يدرك بعد تتبع أسناد الحسن بن محبوب عدم إمكان ملاقاته مع أبي حمزة الثمالي في الحالات العادية؛ إذ الحسن ابن محبوب ممَّن روت عنه السابعة التي هي طبقة تلامذته.

فمن هؤلاء علي بن الحسن ابن فضّال الذي كان له من العمر (١٨ عاماً) عند وفاة أبيه الحسن ابن فضّال سنة (٢٢٤هـ) أو (٢٢١هـ) على الصحيح، ممَّا يعني أنَّه ولد في حدود (٢٠٣هـ)، وليس من الصحيح وفق النظام الطبقي أنْ يروي عن أبي حمزة الثمالي الذي هو من الرابعة بواسطة واحدة وهي الحسن بن محبوب السرَّاد، إلَّا أنْ يكون الحسن معمّراً، وإذا كان معمّراً كان عليه ﷺ أنْ يشير إلى أنَّ المصحّح للملاقاة هو طول العمر.

ومنهم أحمد بن محمَّد بن عيسى الأشعري ـ وهو راوي كتبه كما في النجاشي ـ وأحمد بن محمَّد بن خالد البرقي، وهما ممَّن توفّي بعد (٢٧٤هـ)، بل قيل: إنَّ البرقي توفّي سنة (٢٨٠ هـ) كما هو المنقول عن زوج ابنته شيخ الكليني، وأنَّ الأشعري كان من حضّار جنازته، ممَّا يعني أنَّ تحديد وفاة الحسن بن محبوب بسنة (٢٢٤ هـ) مناسب جداً لحالهما، هذا إنْ لم تكن وفاته بعد العقد الثالث بعد المائتين، حتى يمكن أنْ يتلمَّذا لديه، وهنا فلو كان عمره طبيعياً فلا بُدَّ أنْ تكون ولادته بعد وفاة أبي حمزة الثمالي سنة (١٤٨هـ) بهذا التقريب، مطابقاً لوصف نصر.

وأمَّا ما قيل في حقّ أحمد بن محمَّد بن عيسى ـ من أنَّه كان لقي الرضا ﷺ، حيث نقل النجاشي ذلك عن ابن نوح وكذا فعل الشيخ قبله ـ فهو ممَّا لا يمكن متابعته إلّا إذا كان بمعنى ملاقاته له أيام صباه؛ فإنَّه يُحدس من أسناد أحمد الأشعري أنَّه ممَّن ولد قبل

بداية المائة الثانية بأقل من عقد أو نحوه، وقد توفّي الإمام الرضا عليه السلام في بداية المائة الثانية سنة (٢٠٣هـ) على المعروف.

ولمَّا كان الحسن بن محبوب لم يُذكر في المعمرين، وأنَّه روى عن أستاذه المعروف علي ابن رئاب عن أبي حمزة الثمالي في موارد كثيرة، وكذا عن مالك بن عطيّة ونحوه من أهل الخامسة ـ من تلاميذ أبي حمزة ـ عن أبي حمزة، فالرجل ممَّن يُعلم مِن أسناده أنَّه من السادسة، وقد روى عن الخامسة، وروت عنه السابعة.

فالسرَّاد قد روى وتلمَّذ بشكل متيقَّن ومكثر عند علي بن رئاب، ومالك بن عطية، والعلاء بن رزين، وعبد الله بن سنان، والجميلين، وهشام بن سالم، وهؤلاء كلهم من الخامسة من تلاميذ أبي حمزة الثمالي، ولا يقال: إنَّه قد يكون روى عنهم وهو بعمرهم ـ فإضافة إلى عدم إمكان المصير إلى ذلك إلَّا بالعلم به؛ فإنَّه خلاف عادة التلمّذ ـ لِما يظهر بوضوح كونه أصغر بكثير منهم، خاصَّة مع ما ورد من أنَّ محبوباً كان يعطي ابنه الحسن درهماً في كل حديث يتعلّمه من علي بن رئاب، ممَّا يعني أنَّه كان صغيراً في العمر شاباً حَدَثاً حين تلمَّذ عند ابن رئاب، وإلّا فمن غير المناسب إذا كان بعمر علي بن رئاب، وأنَّ ابن رئاب هو بعمر الشيخ ـ أي زاد على الأربعين ؛ فإنَّ ابن رئاب كان شيخاً للحديث أيامها ـ أنْ يعطيه أبوه الدرهم تشجيعا للحفظ!! فهو لا بد أنْ يكون بعمر تلاميذ ابن رئاب، والحال أنَّ ابن رئاب بالكاد أدرك أبا حمزة.

وممَّا يشير إلى عدم كونه ممَّن أدرك أبا حمزة هو ما رواه الكشّي عن (محمَّد بن إسماعيل، قال: حدَّثنا الفضل، عن الحسن بن محبوب، عن علي بن أبي حمزة، عن أبي بصير، قال: دخلت على أبي عبد الله عليه السلام فقال: (ما فعل أبو حمزة الثمالي؟) قلت: خلَّفته عليلاً، قال: (إذا رجعت إليه فاقرأه منّي السلام، وأعلمه أنَّه يموت في شهر كذا في يوم كذا). قال أبو بصير: قلت: جعلت فداك، والله لقد كان فيه أنس، وكان لكم شيعة.

قال: (صَدَقتَ، ما عندنا خير لكم، من شيعتكم معكم)[١]، قال: (إنْ هو خاف الله وراقب نبيّه وتوقّى الذنوب، فإذا هو فعل كان معنا في درجتنا)، قال علي: فرجعنا تلك السنة فما لبث أبو حمزة إلّا يسيراً حتى توفّي)[٢].

حيث إنَّ محمَّد بن إسماعيل في هذه الرواية هو النيشابوري الذي وثقنا بروايته كما فصَّلناه في بعض ما كتبناه[٣] تبعاً لاعتماد روايته من السيد الخوئي ﵀ وكذا أستاذنا السيد محمَّد باقر السيستاني ﵀.

والفضل هو ابن شاذان، وهو الثقة الجليل المتوفّى سنة (٢٦٠هـ)، تلميذ الحسن بن محبوب، وفي هذه الرواية يروي ابن محبوب قصَّة موت أستاذه ـ حسب الفرض ـ بواسطتين!! وليس هذا فحسب، بل وينقلها غلطاً؛ فإنَّ أبا حمزة كما سيأتي ـ في هذا البحث ـ توفّي بعد الصادق ﵇، وليس قبله ﵇!!

وعلى كل تقدير إذا لم يكن الحسن بن محبوب معمّراً فلا بُدَّ من سقوط الواسطة، وكونه من السادسة ممَّا لا خلاف عليه وفق المتداول من أنظمة الطبقات، بينما الثمالي مردّد بين الثالثة والرابعة، وتوفّي مع الرابعة بلا أدنى ريب، فالقول بالإرسال هو الأصل، ولا يحتاج إلى إثباته بقول القتيبي أو نصر، ومدعي المباشرة هو المطالب بالدليل.

---

(١) العبارة في المتن كما في المطبوع، وهي مربكة، ولكن في نسخة السيّد العلامة الكركي المخطوطة في الهامش زيادة: (فقلت له)، فتنسجم هذه الزيادة مع الرواية؛ فتكون العبارة: (فقلت له: من شيعتكم؟ معكم؟ قال: إن هو خاف الله.. إلى آخر الرواية).

(٢) اختيار معرفة الرجال: ٢/ ٤٥٨.

(٣) الوافي في تحقيق أسناد الكافي : ٢/ ٨٤.

الاتجاه الآخر: تصحيح السند بالبناء على اعتبار الواسطة.

ونتعرَّض هنا لأمرين:

الأمر الأوَّل: سبب سقوط الواسطة.

الإجابة الأولى: سقوط الواسطة من كتاب المشيخة:

قد يقال: إنَّ روايات الحسن بن محبوب إنَّما كانت بواسطة، وأنَّ هذه الواسطة قد سقطت عند انتزاع رواياته من كتاب المشيخة الذي كان ترتيبه أوَّلاً وفق المشايخ، فيُفرِد لكلِّ شيخ من مشايخه كتاباً أو باباً ثم يسرد ما رواه عنه فيه، ويحدث كثيراً، بل بشكل شبه دائم أنْ يعلّق الراوي في سرد الرواية فيُهمِل ذكر الشيخ. والتعليق من أهم مميّزات الرواية واختصار السند في ذلك الزمن الذي تكون فيه تلك الاختصارات ضرورة ملحّة لسرعة إنجاز الكتب وقلّة تكلفتها.

وحصول هذا السقط لا بُدَّ أنْ يكون بعد انتزاع روايات الحسن من كتاب المشيخة وإهمال التعليق ـ كما يعرفه المطالع للمخطوطات القديمة وطريقة كتابتهم الروايات، وأنَّ إهمال المُنتزِع للتعليق يوقع في اللَبس حتى الملتفت إليه أحياناً ـ فإنَّهم قد بوّبوا كتاب الحسن فيما بعد باعتبار أبواب الفقه، فأصبح كتاباً فقهيَّاً بتبويب موضوعات الفقه، بعد أنْ كان كتاباً فقهياً مرتباً وفق روايات المشايخ.

لكن هذا التقريب لسقوط الواسطة لا ينهض بشكل قوي لحلّ الإشكال؛ لسبب أنَّ الإشكال إنَّما كان في زمن أحمد بن محمَّد بن عيسى وهو تلميذه، أو على أقل تقدير في زمن تلاميذه الذين هم من جيل نصر، فلا يحتمل أنْ يكون أحمد قد غفل عن هذا أو غفل تلاميذه عنه، بل يمتنع القول بحصول السقط في زمن الحسن وأحمد وكلاهما حي يرزق!! وتوهّم السقط من تلاميذ أحمد أيضاً مستبعد جداً، فإنَّ السقط إنَّما يحدث في روايات الشيخ بعد أخذ كتبه وتدريسها وروايتها بعد مدَّة مديدة، حيث يخفى التعليق

وتبعد الطبقة فيحصل الوهم، لا أنَّه يرويها مسقِطاً للواسطة إلّا أنْ يكون مدلِّساً.

الإجابة الأخرى: إنَّ ابن محبوب كان يظهر منه التدليس؛ ولهذا اتهمه أحمد، وهذه التهمة مع أنَّها لا تنافي الوثاقة إلّا أنَّها لا تتناسب ومقام الحسن بن محبوب ـ الذي هو أحد الأركان الأربعة ـ ، وأنَّها لو كانت هي العلَّة لما تاب أحمد ورجع وروى عنه، فقبول هذه الدعوى غير متجّه.

الأمر الآخر: معرفة الواسطة.

وعلى فرض سقوط الواسطة من كتاب المشيخة، فالأقوال في تحديد الوثوق بالواسطة الساقطة تدليساً أو لخلل ما لا نعرفه هي:

الأوَّل: الواسطة هو ابن رئاب شيخه الأشهر وتلميذ الثمالي الأشهر.

وهذا الاحتمال وإنْ كان يعضده اشتهار كون علي بن رئاب ممَّن يتوسَّط بين السرَّاد والثمالي، حتى أنَّ العامَّة ذكروا وصف ابن رئاب في كتبهم بذا، فقال: في إكمال الإكمال: (علي بن رئاب: من الشيعة، أحسبه كوفياً. روى عن أبي حمزة الثمالي، روى عنه الحسن ابن محبوب)[1]. وكذا قصة أنَّ محبوباً أبا الحسن كان يعطي ولده الحسن درهما عن كلّ حديث يحفظه عن علي بن رئاب والتي مرَّ ذكرها.

إلّا أنَّ هذا لا يستقيم؛ فإنَّ هناك أسماءً أخرى تتوسَّط بين أبي حمزة الثمالي والسرَّاد، فكثيراً ما يروي الحسن بن محبوب عن أبي حمزة بواسطة مالك بن عطية، وهشام بن سالم، ومحمَّد بن الفضيل، ولعلَّ علي بن رئاب ليس أكثرهم توسطاً، ولا يغني في المقام حتى لو كان الأكثر، فإنَّ من المقطوع به أنَّ مجموع ما توسَّط به الثلاثة أكثر ممَّا توسَّطه هو فليلاحظ.

---

(١) إكمال الإكمال: ٤/ ٥.

وكذا الكلام لو احتمل أنْ يكون الواسطة هشام بن سالم، ولعلَّه هو أكثر مَنْ توسَّط بين السرَّاد والثمالي خاصَّة في روايات العقائد، وأيضاً هو عين الكلام الجاري في احتمال كونه مالك بن عطية، فتعيُّن الواسطة بأحد مشايخ الحسن بن محبوب ترجيح بلا مرجّح.

الآخر: حُسن الواسطة بحساب الاحتمال.

وهذا الاحتمال أيضاً لا يصار إليه، خاصَّة مع توسّط محمَّد بن الفضيل الموصوف بالضعف والغلوّ بقدر معتد به في الأسناد نسبة إلى توسط غيره من الثقات، فلا يمكن جريانها في المقام صغروياً.

المسلك الثاني: القول بعدم الملاقاة وعدم الواسطة.

وفيه طريقان:

الطريق الأوَّل: أنَّها بالوصيَّة.

والوصيَّة هي الإجازة للمواليد والصبيان ولمن لم يولدوا بعدُ، ويظهر من السيّد البروجردي ﵀ إقراره بعدم إمكان الملاقاة بين الحسن بن محبوب وأبي حمزة الثمالي، لكنه يذهب إلى أنَّ منشأ المباشرة في أسناد الحسن إلى أبي حمزة كان عن طريق الإجازة، بنحو إجازة المواليد، فقال ﵀ بحسب ما يظهر ممَّا قرّر عنه: (ولا يبعد أنْ تكون رواياته عنه مرسلة؛ لكون وفاة ابن محبوب قد وقعت قريباً من (٢٢٠ هـ) ووفاة أبي حمزة قد وقعت قريباً من سنة (١٥٠) وعمّر ابن محبوب سبعين سنة على ما ذكره الكشّي وعن النجاشي، فيصير ابن محبوب قد أدرك أبا حمزة في أوائل تولّده، ولا يمكن بمقتضى العادة والمتعارف روايته عنه إلّا أنْ يكون أبوه قد استجاز من أبي حمزة لولده في رواية الحديث كما كان مرسوماً عند أصحابنا الرواة فكانوا يستجيزون لصغار أولادهم)[1].

وكذا يظهر من تقريرات طلبته أيضاً أنَّه قال: (لأجل أنَّ الأصحاب كانوا يتّهمونه ـ الحسن ـ في روايته عن أبي حمزة الثمالي، أمَّا وجه الاتّهام فهو: أنَّ الثمالي كانت سنة وفاته (١٥٠) وكان ابن محبوب متولّدا في هذه السنة، وعليه فكيف يعقل أن يروي هو عن الثمالي بلا واسطة؟ فروايته عنه كذلك كانت تنافي وثاقته عندهم. وأمَّا وجه رجوع أحمد ابن محمَّد بن عيسى عن ترك روايته عنه وتوبته عن ذلك؛ أنَّه كان نقل الحديث من أهمّ ما يُعتنى به عند الأصحاب، ومن شدَّة عنايتهم به أنَّهم كانوا يريدون إبقاءه في أعقابهم

(١) تقرير بحث السيد البروجردي في القبلة والستر ومكان المصلي: ١٥١.

فجوّزوا الاستجازة من شيوخهم للأطفال حتى يرووا عن مشايخهم بلا واسطة بعد بلوغهم؛ فمن القريب أن يكون أبو حمزة كان قد أجاز لابن محبوب روايته عنه وهو ابن سنة باستجازة أبيه محبوب بن وهب؛ فتصحّ إذن رواية ابن محبوب عن أبي حمزة بلا واسطة، ويؤيد ذلك أنَّ أباه كان يعطى ابنه هذا حسناً بكل حديث يكتبه عن علي بن رئاب درهماً، وهذا يكشف عن شدَّة عناية أبيه بروايته للأخبار ونشره لأحاديث الأئمَّة الأطهار سلام الله عليهم فصار بحمد الله كما أراد من أكابر المحدّثين، بل من أركانهم)[1].

وقد كان قبله في الاستقصاء ممَّن قد احتمل كون ذلك بالإجازة ولم يذكر كونها من إجازة المواليد فقال: (لا يخفى أنَّ ذكر اتّهام الأصحاب لا وجه له، بل هو على سبيل التحقيق، ولعلَّ المراد بالتهمة أنَّ روايته عنه حينئذ إنّما تكون بالإجازة، وعدم التصريح بذكر الإجازة في الرواية أوجب التهمة بالكذب؛ لأنَّ ظاهر الرواية إذا لم تُقيّد بالإجازة أنَّها بغيرها من طرق التحمّل. ثمَّ إنَّ رجوع أحمد بن محمَّد عن ذلك لعلَّه لترجيح جواز إطلاق الرواية من غير ذكر الإجازة، كما هو مذهب بعض العلماء على ما قرّروه في علم الدراية، على أنَّ أحمد وإنْ لم يرجّح هذا، لكن إذا حصل الوجه المسوِّغ للرواية جاز أن يكون الحسن بن محبوب اختاره، غير أنَّ النجاشي كان عليه بيان حقيقة الحال)[2].

ولم يرتضِ السيد الأستاذ دام ظله هذا كله، وقال: (إنَّ هذا الوجه لا يخلو من بُعد، فإنَّ الرواية بالإجازة التي كانت متداولة في ذلك العصر، إنَّما كان موردها البالغ المؤهَّل لتحمّل الحديث كما ورد فيما حكي عن أحمد بن محمَّد بن عيسى، من أنَّه قال: خرجت إلى الكوفة في طلب الحديث فلقيت بها الحسن بن علي الوشاء فسألته أنْ يخرج لي [إليّ]

(١) زبدة المقال في خمس الرسول والآل: ٥٧.

(٢) استقصاء الاعتبار: ٢/ ١٤٧

كتاب العلاء بن رزين القلّاء، وأبان بن عثمان الأحمر، فأخرجهما إليّ، فقلت له: أُحبّ أنْ تجيزهما لي، فقال لي: يا رحمك الله، وما عجلتك؟ اذهب فاكتبهما واسمع من بعد، فقلت: لا آمن الحدثان، فقال: لو علمت أنَّ هذا الحديث يكون له هذا الطلب؛ لاستكثرت منه)[١].

وثبوت هذا على كلِّ تقدير غير نافٍ لوجود حالات الإجازة للمواليد، وإن لم تكن تمثّل ظاهرة في المجتمع الروائي، فإنَّ تطوّر أساليب نقل الرواية من جيل إلى آخر إنَّما نشأ بشكل عرفي بسيط حتى تطوّر تدريجياً إلى أصول وسلوكيات خاصَّة تمثّل آداب نقل الحديث، وقواعده.

وعلَّق ﷺ أيضاً على إجازة الصغير قائلاً: (وأمَّا إجازة الصغير في رواية الكتب واعتماد الصغير بعد بلوغه على تلك الإجازة في النقل عنها فلم يعهد له مورد فيما نعلم إلّا ما تقدَّم بشأن حفيد أبي غالب الزراري، ولكن كان ذلك حالة خاصَّة شرح الزراري ملابساتها في كتابه فليراجع)[٢].

وليس كلامه ﷺ ممَّا يمكن المصير إليه في هذا المورد، فقد اختلفوا ـ منذ العصر الأوَّل ـ في تحمّل الصبيان وجوازه وعدمه، واختلف المجوّزون بعد ذلك في أقل سن يمكن للصبي أن يتلقّى فيه، ، واختلافهم في المسألة فرع معروفيتها وتحقّقها في الخارج، كما لا يخفى.

قال في نهاية الدراية: (نقل القاضي عياض (٤٧٦هـ ـ ٥٤٤هـ)، أنَّ أهل هذه الصنعة حدّدوا أوَّل زمن يصح فيه السماع بخمس سنين. وقال بعضهم: (وعلى هذا استقر العمل). والصواب اعتبار التمييز، فإنْ فهم الخطاب وردّ الجواب كان مميّزاً

(١) قبسات من علم الرجال: ٢/ ٣٢٣.

(٢) نفس المصدر: ٢/ ٣٢٤.

صحيح السماع، وإلّا فلا. وقال بعض فضلائهم: والذي استقر عليه عمل أصحابنا المتأخّرين أنْ يكتبوا لابن خمس: (سمع)، ولمن دونه (حضر) و (أُحضر). ولا متحاشون من كتابة الحضور لمن حضر من الصغار، ولو كان ابن يوم أو ابن سنة أو أكثر حتى يبلغ سن السماع). وقال بعضهم: (يعتبر كل صغير بحاله، فمتى كان فَهيماً للخطاب وردّ الجواب صحّحنا سماعه وإن كان له دون خمس، وإنْ لم يكن كذلك لم يصح سماعه وإنْ كان ابن خمسين). وهذا هو الأصح. وقد ذكر بعض المؤرخين أنَّ صبياً ابن أربع سنين حمل إلى المأمون وقد قرأ القرآن ونظر في الرأي غير [أنَّه] إذا جاع يبكي)[1].

بل يظهر من الخطيب البغدادي (ت٤٦٣هـ) عمق هذه المسألة، وأنَّ هناك خلافاً قبل زمنه بأكثر من جيل فيها، حيث قال: سألت القاضي أبا الطيّب طاهر بن عبد الله الطبري عن الإجازة للطفل الصغير، هل يعتبر في صحتها سنّه أو تميّزه كما يعتبر ذلك في صحة سماعه؟ فقال: لا يعتبر ذلك، والقياس يقتضي على هذا صحّة الإجازة لمن لم يكن مولوداً في الحال، مثل أنْ يقول الراوي للطالب أجزت لك ولمن يولد لك، فقلت له: إنَّ بعض أصحابنا قال: لا تصحّ الإجازة لمن لا يصح سماعه، فقال: قد يصحّ أنْ يجيز للغائب عنه ولا يصح السماع منه لمن غاب عنه أو كلاماً هذا معناه. قلت: والإجازة إنَّما هي إباحة المجيز للمجاز له رواية ما يصحّ عنده أنَّه حديثه، والإباحة تصحّ للعاقل وغير العاقل، وليس تريد بقولك الإباحة الإعلام، وإنَّما تريد به ما يضاد الحظر والمنع، وعلى هذا رأينا كافَّة شيوخنا يجيزون للأطفال الغُيّب عنهم من غير أن يسألوا عن مبلغ أسنانهم وحال تمييزهم، ولم ترهم أجازوا لمن لم يكن مولوداً في الحال؟)[2].

فترى أستاذ الخطيب البغدادي والذي هو من الحادية عشر بحسب الفرض يحدّث

---

(١) نهاية الدراية: ٤٧٣.

(٢) الكفاية في علم الرواية : ٣٦٣.

عن أشياخه أنَّهم كانوا يجيزون الأطفال، وأنَّها كانت حالة سائغة منتشرة بينهم.

وكذا أيضاً في ذيل تاريخ بغداد أن (علي بن يحيى بن علي بن علي بن إسماعيل، أبو المكارم الكاتب المعروف بالزينب، من أولاد الكَتَبة وأرباب الولايات، (أُخِذَتْ) له إجازة وهو طفل من مشايخ أصبهان)[1]، وهو قد ولد سنة (٥٠٠ هـ) وتوفّي سنة (٥٩٠ هـ).

ووجود الخلاف في تحمّل الصبي غير البالغ في مطاوي الأصول، واستدلال أصحاب قبول إجازة الصبي إذا كان تلقّيه قبل بلوغه وتحديثه بعده بالإجماع على قبول روايات غير البالغين قاضٍ بانتشار أو معروفيَّة الوصيَّة للأطفال، سواء صح رأيهم أو فسد، فالمقام في وجود الظاهرة وليس في شرعيتها، وقد ذكر الزركشي في سرد أدلّة المجوّزين أنَّه: (روى محمود بن الربيع حديث المجَّة التي مجَّها النبي صلّى الله عليه وسلّم وهو ابن خمس سنين، واعتمد العلماء روايته ذلك بعد بلوغه وجعلوه أصلاً في سماع الصغير، والإجماع على إحضار الصبيان مجالس الروايات)[2].

فإنَّ وجود ظاهرة خلافيَّة في المجتمع الروائي في الطبقة العاشرة يشير وبقوّة إلى نشأة هذه الظاهرة كحالات فردية في أجيال سابقة، وتطوّرت شيئاً فشيئاً حتى أصبحت ظاهرة تناقش في المجامع العلميَّة؛ فإنَّ أغلب آداب الحديث إنَّما تطوَّرت بهذا البطء الزمني، ولك شاهد في تطور أشدّ الظواهر الحديثيَّة المتكرّرة كالعنعنة وإفادتها الملاقاة وهي ينبغي أن تكون أسرع في انضمامها إلى الآداب الخاصَّة بالعلم من غيرها.

ولكن حتى مع القول بانتشار أو معروفيَّة الإجازة للمواليد والخلاف في قبولها وعدمه إلّا أنَّ القول بتعيّن هذا الاحتمال في مورد روايات الحسن بن محبوب عن أبي حمزة الثمالي ـ وإنْ كان له ما يؤيده ممَّا روي أنَّ أبا حسنٍ محبوباً كان يهتم بأخذ الرواية

(١) ذيل تاريخ بغداد: ٤/ ١٩٥.

(٢) البحر المحيط: ٣/ ٣٢٨.

لولده ـ إلّا أنَّ هناك قصوراً في المقتضي بثبوت تحقّق هذا، فيبقى احتمالاً صرفاً وإنْ كان مناسباً، إلّا أنَّه غير وافٍ بإثبات حلٍّ موثوق به للمسألة.

الطريق الآخر: أنَّها بالوجادة.

بتقريب: أنَّ ابن محبوب كان يحدّث عن كتاب أبي حمزة الذي وجده. وعليه جمع، فبعد أن ذكر الوحيد البهبهاني أنَّ منشأ الشبهة هو من ملاحظة سني الوفاة، قال: (الظاهر أنَّ روايته [الحسن] عن كتابه [الثمالي]. وغير خفي أنَّ هذا ليس بفسق ولا منشأ للتهمة، بل لا يجوز الاتّهام بأمثال ـ سيّما ـ مثل الحسن الثقة)[1].

وعن بعضهم: (أمَّا في رواية الحسن بن محبوب عن أبي حمزة فالأصل فيه نصر بن الصباح، وأمَّا أحمد بن محمَّد بن عيسى فإن كان قد سبقه في ذلك إلَّا أنَّه تاب ورجع عنه. و(كيف كان)، فالظاهر أنَّ منشأ التوقف عدم درك الحسن علياً، كما يظهر من تاريخ ولادة الأوَّل ووفاة الثاني، لكن بعد الإقرار بوثاقة الرجل وعدّه من الأركان الأربعة في زمانه، لا ينبغي الإسراع إلى اتّهامه، بل يجب أن نحمل ذلك على أحسن محمل، وهو أخذ الحسن الرواية من كتاب علي، ومثله غير عزيز، بل هو أكثر كثير، ولا ينبغي الحمل على الإرسال، إذ لا يخلو من نوع تدليس وتغرير)[2].

وقوله: عدم درك الحسن علياً كما يظهر من تاريخ ولادة الأوَّل ووفاة الثاني. سهو واضح، والظاهر أنَّه يقصد (لم يدرك ثابتاً)، وقوله: (أخذ الرواية من علي، ومثله غير عزيز، بل هو أكثر كثير). أيضا سهو وهو يقصد (ثابت)، وهذا من باب حسن الظن وإلّا فإنْ كان يقصد البطائني فهو غلط.

---

(١) تعليقة على منهج المقال: ١٣٠.

(٢) منتهى المقال: ٢/ ٤٨.

ولم يرتضِ السيد الأستاذ ﷾ هذا، وقال: (إنَّ من البعيد جداً اعتماد ابن محبوب على كتب أبي حمزة في الرواية عنه من دون سماع ولا قراءة ولا مناولة ونحو ذلك، مع أنَّه لو كان الأمر كذلك؛ لما اختصَّ بأبي حمزة، وكان له أنْ يروي كتب محمَّد بن مسلم وزملائه من الطبقة الرابعة بالطريقة نفسها، فتدبر)[1].

فلو كان ممَّن يلتزم الوجادة لحكى عن غيره ممَّن اشتهرت كتبهم أكثر من كتب أبي حمزة، وللسيد الأستاذ ﷾ كلّ الحقّ في استبعاد هذا الوجه، ويظهر ذلك جليّاً لمن تدبّر.

(١) قبسات من علم الرجال: ٢/ ٣٢٥.

المسلك الثالث: حلّ الإشكال والقول بالمباشرة.

ونذكر هنا عدَّة حلول:

الحلّ الأوَّل: المراد به البطائني.

احتمل بعضهم أنَّ عبارة الكشّي مصحَّفة، والصحيح بدلاً من (روايته عن أبي حمزة) هو (روايته عن ابن أبي حمزة)، ويكون المقصود به (علي بن أبي حمزة البطائني) الملعون في الرواية، وأنَّ الاتّهام نشأ من كونه يروي عنه وهو ضعيف واقفي، وليس للكلام تعلّق بالطبقة.

وهذا الاحتمال ممَّا لا مصير إليه، ومن الغريب صدوره عن غير عَلَم، أليس زملاء الحسن ممَّن هم في مرتبته ومن هم أعلى منه شأنا رووا عن البطائني، فلِمَ اختص الحسن بالتهمة لروايته عنه دونهم؟

قال القهبائي: (والمراد منه علي بن أبي حمزة البطائني، فإنَّ ابن محبوب روى عنه [أي عن البطائني] كما سيأتي في ترجمة ثابت بن دينار أبي حمزة الثمالي [حيث روى ابن محبوب عن البطائني رواية في وفاة أبي حمزة]، ووجه التهمة حينئذ: أنَّ ابن محبوب أمتن وأجلّ من أنْ يروي عن علي بن أبي حمزة البطائني؛ فإنَّه واقفي، خبيث، ردي، معاند للرضا عليه السلام..)[1].

وقال السيد التفرشي: (وما نقله النجاشي عن الكشّي عن نصر بن الصباح: أنَّ أحمد بن محمَّد بن عيسى لا يروي عن ابن محبوب؛ من أجل أنَّ أصحابنا يتّهمون ابن

(١) ينظر مجمع الرجال: ١/ ١٦١ في ترجمة أحمد بن محمَّد بن عيسى، وكذا في ترجمة الحسن بن محبوب: ٢/ ١٤٤

محبوب في روايته عن أبي حمزة الثمالي... إلى آخره، محمول على السهو، ولعلَّ ما ذكره الكشّي هو علي بن أبي حمزة البطائني الضعيف كما لا يخفى)[١].

أقول: المشكلة قائمة، قال نصر أم لم يقل، فالسرَّاد ولد قرب وفاة الثمالي إنْ لم يكن بعدها، ولا شكَّ ولا ريب في رواية السرَّاد عن الثمالي في بطون الأسناد، ثم لماذا اقتصر الأصحاب على اتّهام ابن محبوب لأنَّه روى عن البطائني وهو ضعيف، أليس أجلّاء الأصحاب ممَّن روى عنه أيضاً؟ أليس البزنطي، وابن أبي عمير، وصفوان، ممَّن اشتهر ـ على ما نقله الطوسي ـ من إنَّهم لا يروون إلّا عن ثقة قد رووا عنه؟ ولم يقدح ذلك فيهم، ولا أعلم كيف يخفى كل هذا على السيد ﷺ، وهو يصرّح أخيراً بقولته ﷺ: (كما لا يخفى).

ثمَّ إنَّ الحسن روى عن ثابت بن دينار، وبعنوان أبي حمزة مقيّداً بالثمالي، وبما لا يحتمل التصحيف لروايته عن السجاد والباقر ﷺ ممَّن لم يدركهما البطائني، فقد روى الحسن بن محبوب، عن عنوان أبي حمزة الثمالي، عن علي بن الحسين في مواضع من الكافي[٢] وعن أبي جعفر الباقر، وأبي عبد الله الصادق ﷺ في أخرى[٣].

فرواية الحسن بن محبوب عن ثابت بن دينار أبي حمزة الثمالي لا ريب في وجودها في بطون الأسناد، وهناك شكّ قائم في تحقّق الملاقاة بينهما لا ريب، وأمَّا البطائني فليس من الرائج أنْ يتّهم الأصحاب مَن يروي عنه، وقد روى عنه جلّتهم.

---

(١) نقد الرجال: ١/ ١٦٩.

(٢) ينظر الكافي: (٢/ ٨١)، (٢/ ٣٢٨) على سبيل المثال لا الحصر.

(٣) ينظر الكافي: (١/ ٣٦٨)، (٢/ ١٨٨)، (٢/ ٢٤٩)، (٢/ ٣٠٤)، (٢/ ٤٢٣)، (٢/ ٤٩٦)، (٥/ ٨٠)، (٥/ ١٣٥)، (٦/ ١٥٦)، (٧/ ٤١٠) على سبيل المثال لا الحصر.

الحلّ الثاني: تعمير ابن محبوب.

وذلك بتقريب: أنَّ الوارد في عُمْر الحسن بن محبوب هو (خمس وتسعين)، وليس (خمس وسبعين). باعتبار أنَّ ما ذكر عن الكشّي، في الاختيار: (ومات الحسن بن محبوب في آخر سنة أربع وعشرين ومائتين، وكان من أبناء خمس وسبعين سنة)، مصحَّف، وأنَّ الصحيح هو (تسعين) مكان (سبعين) كما أشارت إحدى المخطوطات، فيكون عمره حين توفّي الثمالي نحو عشرين سنة، وحينذاك فلا مشكلة زمنيَّة في البين، ولا يضر قول نصر لأنَّه لا يعتدّ به، خصوصاً وأنَّه هنا خلاف المقايسة الزمنية، وهذا ما حكي عن صاحب القاموس.

لكن هذا ليس بسديد؛ فإنَّه لو كان معمّراً وعمَّر إلى خمسة وتسعين عاماً، لما كان صغيراً عند أخذه من ابن رئاب، ولكان ابن رئاب زميله عند أبي حمزة، ولكن الحال أنَّ الكشّي أو نصر قال: (سمعت أصحابنا أنَّ محبوباً أبا حسنٍ كان يعطي الحسن بكل حديث يكتبه عن علي بن رئاب درهماً واحداً)، وهذا يشير إلى كونه صبياً أو فتى شاباً عند تلمّذه عند علي بن رئاب، وأنَّ أباه محبوباً كان يعطيه الدرهم لتشجيعه على الحفظ.

وممَّا يؤكّد عدم كونه من المعمّرين هو ما صحّ إليه من روايةٍ في ذكر سنة وفاة أبي حمزة الثمالي، المارّة التي رواها الكشّي عن (محمَّد بن إسماعيل، قال: حدّثنا الفضل، عن الحسن بن محبوب، عن علي بن أبي حمزة، عن أبي بصير، قال: دخلت على أبي عبد الله عليه السلام فقال: (ما فعل أبو حمزة الثمالي؟). قلت: خلّفته عليلاً، قال: (إذا رجعت إليه فاقرأه منّي السلام وأعلمه أنَّه يموت في شهر كذا في يوم كذا...). قال علي: فرجعنا تلك السنة فما لبث أبو حمزة إلّا يسيراً حتى توفّي)[1].

(١) اختيار معرفة الرجال: ٢/ ٤٥٨.

حيث إنَّ محمَّد بن إسماعيل في هذه الرواية هو النيشابوري الذي وثقنا بروايته كما قدّمناه في محلّه[١]، والفضل هو: ابن شاذان الثقة، تلميذ الحسن بن محبوب، وفي هذه الرواية يروي ابن محبوب عن علي بن أبي حمزة البطائني الذي هو عند تلك الرواية بعمر الحسن بن محبوب بحسب فرض كون الحسن معمّراً وهو يروي لزميله ابن محبوب قصّة موت أستاذ الحسن بن محبوب عن طريق أستاذه (أستاذ البطائني أبو بصير)!!، وفي هذه الرواية يكون أبو حمزة توفّي قبل نهاية سنة (١٤٨هـ).

في حين أنَّ أبا حمزة كما يظهر أنَّه توفّي سنة (١٥٠هـ) كما نصَّ عليه الشيخ والنجاشي والصدوق وكما في الكشّي، ويخالفها هذه الرواية وهي ضعيفة بالبطائني فيصعب أنْ تصمد بوجه المؤشّرات الكثيرة التي أشارت إلى كونه ممَّن أدرك برهة من زمن الإمام موسى بن جعفر عليه السلام، وعليه فخطأ الرواية في تحديد سنة الوفاة يصلح أنْ يكون كاشفاً معتداً به في معرفة أنَّ الحسن بن محبوب لم يكن تلميذاً لأبي حمزة وأنَّه لاقاه؛ إذ كيف يروي سنة وفاته خطأ وبواسطتين؟!

وأمَّا ما يمكن أن يشكل من أنَّه لو كان معمّراً لنبّه عليه أهل الرجال، فإنَّه يقال بالعكس، وهو: أنَّه لو لم يكن معمّرا لما ذكروا عمره، وأنَّهم غالباً ما يوردون أعمار المعمّرين فيقولون: توفّي سنة كذا، وكان له من العمر كيت، وهذا ما وصل لنا في كتاب الكشّي، فلو أنَّه لم يكن معمّراً لما ذكر الكشّي عمره، غاية الأمر أنَّ سبعين وتسعين تصحفان بشكل كبير، بل يمكن أنْ يقال: إنَّ ذكر الأعمار العادية كخمس وسبعين ممَّا لا يجري ذكره عادة، بل هم يقتصرون أغلب الأحيان على ذكر المعمّرين فقط، فيترجّح من ذكر عمره كونه منهم، لو كنّا نحن وعبارة الكشّي فحسب.

---

(١) الوافي في تحقيق أسناد الكافي: ٢/ ٨٤.

إلّا أنَّ الأقوى أنَّه لم يكن معمّراً، وقد كان ذكرهم لأعمار غير المعمّرين رائجاً عند توفّر ذلك في الفهارس التي ينقلون منها، وتشتدّ الحاجة حين يكون هناك إشكال أو نكتة تتعلّق بمدّة عمر الراوي وإنْ لم يكن معمراً، ولعلَّ ما قيل من أنَّ عمره خمس وسبعون كان إشارة من القائل إلى عدم إمكانه إدراك أبي حمزة، خاصَّة أنَّ الكشّي حينما ذكر ذلك (سنة وفاته وعمره) ألحقهما بذكر التهمة بسقوط الواسطة بينه وبين أبي حمزة، فالقول بترجيح كون الحسن بن محبوب معمّراً؛ لأنَّ الكشّي ذكر وفاته، لا يقوى على أنْ يترجّح مع تلك الخصوصيات في فائدة ذكر ذلك العمر إنْ كان عمراً معتاداً.

الحلّ الثالث: تغيير سنة وفاة ابن محبوب.

واستقرب السيد الأستاذ دام ظله إمكان تحقّق الملاقاة، وأنَّ ابن محبوب لم يكن معمّراً، ولكن الصحيح أنَّه لم يمت سنة (٢٢٤هـ)، بل سنة (٢٠٤هـ)، لكنه دام ظله لم يكن ليطمئن لهذا الوجه وختمه قائلاً أنَّ في نفسه شيء منه، وعلى كلّ تقدير محصَّل هذا الوجه كما بيَّنه دام ظله: (أنَّ ما ذكر في رجال الكشّي في تاريخ وفاة الحسن بن محبوب من أنَّه مات سنة (٢٢٤هـ) ممَّا لا يمكن الالتزام به، فإنَّه لو كان مات في هذا التاريخ؛ لكان قد أدرك تمام مدَّة إمامة أبي جعفر الجواد عليه السلام وبعضاً من إمامة الإمام أبي الحسن الهادي عليه السلام، فلماذا لم يذكر في أصحابهما أو فيمن أدركهما عليهما السلام ولم يروِ عنهما مع اهتمام الرجاليين بالتنبيه على ذلك)[1].

ثم قال دام ظله: (وبالجملة: بقاء الحسن بن محبوب إلى آخر سنة أربع وعشرين ومائتين كما ورد في كتاب الكشّي مستبعد جداً، ويحتمل كون لفظة (وعشرين) حشوا في كلامه.

(١) بحوث في مناسك الحج: ٢/ ٢٤١.

وعلى ذلك يسهل توجيه رواية ابن محبوب عن أبي حمزة الثمالي من دون اقتضاء كونه من المعمرين)[١].

وهناك ما يعارض هذا الوجه، وهناك ما يؤيده، وعلى فرض ثبوته فهناك أيضاً ما يبقي المشكلة قائمة.

فممَّا يعارضه: أنَّه لو كان توفّي سنة (٢٠٤هـ) وأنَّه كان كحال يونس بن عبد الرحمن كما نصَّ عليه السيد الأستاذ دام ظله في الموضع المشار إليه؛ لما أمكن لجمعٍ من السابعة الرواية عنه كعلي ابن فضّال المتوفّى سنة (٢٨٠هـ) والذي كان له من العمر (١٨) عاماً عند وفاة أبيه الحسن سنة (٢٢١ هـ) أو (٢٢٤هـ)، فإنْ كان ابن فضّال ولد في بداية المائة الثانية فإنَّ الحسن بن محبوب يكون توفّي قبل ولادة علي ابن فضّال أو في مثلها، فهذا الحلّ في غاية البُعد، وهو لا يحل مشكلة الملاقاة بين السرَّاد والثمالي، بل يفتح باباً كبيراً من السِقط بين الحسن وتلامذته، كروايات علي ابن فضّال (٢٠٤هـ ـ ٢٨٠هـ)، وكرواية أحمد بن محمَّد بن عيسى المتوفى بعد (٢٧٤هـ) أو حتى بعد (٢٨٠هـ)، بل وأحمد بن محمَّد بن خالد البرقي المتوفى سنة (٢٧٤هـ) أو حتى (٢٨٠هـ)، بل وإبراهيم ابن هاشم الذي لم يروِ عن يونس إلّا بواسطة مع أنَّه يحسب من أتباع يونس، لكنه لم يدرك يونس مع أنَّ يونس ممَّن بقي إلى هذا الوقت كما حقّق في محلِّه.

ولذا فتقدير وفاته بذا بعيد جداً مع القطع برواية هؤلاء عنه، وامتناع روايتهم عنه لو كان بعمر يونس بن عبد الرحمن.

وممَّا يؤيّده أمران: الأوَّل: ما ذكره الكشّي عن نصر أنَّه قال: (ابن محبوب لم يكن يروي عن ابن فضّال، بل هو أقدم من ابن فضّال وأسن)[٢].

---

(١) نفس المصدر.

(٢) اختيار معرفة الرجال: ٢/ ٨٥١.

بتقريب: أنَّ المراد بابن فضّال هنا (الحسن)، والحسن ابن فضّال ممَّن توفّي سنة (٢٢٤هـ) على قول، و(٢٢١هـ) على المختار، وبهذا فلا بُدَّ أنْ يكون ما ذكر من أنَّ وفاة الحسن بن محبوب سنة (٢٢٤هـ) غير صحيح.

ولكن يردّه أمر فيما لو غضضنا النظر عن المخبر ـ نصر بن الصباح ـ وعدم إمكان الاعتماد عليه من غير قرينة مصاحبة لصدقه، وهو وإنْ كان ابن فضّال ينصرف عادة إلى (الحسن) في كتب الرواية، لكن ما في الاختيار فإنَّه ينصرف إلى ولده علي ابن فضّال المتوفّى سنة (٢٨٠هـ) فهو من يستشهد به مراراً في الاختيار، ولا يبعد أيضاً أن يراد به أحمد ابن فضّال المتوفى سنة (٢٦٠هـ)، لكن يبقى أنَّ ذكر ذلك من الواضحات من أنَّ علي أو أحمد إنَّما هما بمنزلة تلاميذ الحسن بن محبوب فلا ريب في أنَّه أسنّ منهما، فلِمَ ذكر نصر ذلك للكشي؟ فلا يبعد أنْ يكون مراد نصر بابن فضّال هو أباهم الحسن، بل هو الأقرب، إنْ لم يكن هو المتعيَّن.

الآخر: ما ذكره الكشّي عن نصر بن الصباح أنَّه قال: (إنَّ محمَّد بن عيسى بن عبيد، من صغار [أصغر] من يروي عن ابن محبوب في السنّ)[1].

ومعلوم أنَّ محمَّد بن عيسى بن عبيد من كبار السابعة ممَّن روى عن يونس بن عبد الرحمن مكرراً وإنْ كان هناك كلام في روايته عنه، وعلى كلٍّ تقديرٍ فهو كافٍ في تحقّق نفس الكلام في روايته عن الحسن بن محبوب بهذه العبارة التي أوضح نصر أنَّه أيضاً أصغر من أنْ يروي عن ابن محبوب أو أنَّه من صغار مَن يروي عنه.

ولكن في هذا أيضاً إشكال يمنعنا من اعتماد قول نصر هنا؛ فإنَّ من المتعارف أنَّ مَن هو أصغر من اليقطيني قد أقرَّ نصر بروايته عن الحسن بن محبوب بعد امتناعه كأحمد بن

(١) اختيار معرفة الرجال: ٢/ ٨١٧.

محمَّد بن عيسى وأضرابه كالبرقي صاحب المحاسن وإبراهيم فالقولان لنصر لا يمكن الاعتماد عليهما بشكل تطمئن إليه النفوس، بل لعلَّ الشكّ فيه يطغى خصوصاً في الثاني.

وممَّا يبقي المشكلة قائمة، بل ويفاقمها، أنَّه حتّى مع فرض كون الحسن بن محبوب كحال يونس وأضرابه من الذين أدركوا برهة من أيام الصادق عليه السلام في مقتبل أعمارهم، إلّا أننا نلاحظ أنَّ هؤلاء لم يكن ليرووا عن الرابعة، بل ورواياته عن معاصري أبي حمزة لا ريب في سقوط الواسطة فيها متأخراً عنه، وأنّنا لو سلَّمنا أنَّه تسنّى له روايته عن الثمالي مباشرة، فإنَّه حينئذٍ سيلزم وجود السقط المحقّق بين المكثرين عنه من السابعة، لتنتهي معظم رواياته بالإرسال من الجهة أخرى، ولعلَّ هذا هو الشيء الذي كان في نفس أستاذنا دام ظله من هذا القول.

الحلّ الرابع: لا حجَّة على عدم الملاقاة.

وهو ما ذهب إليه السيد الخوئي رحمه الله حيث قال قدس سره في تقرير الإشكال: (إنَّ الحسن ابن محبوب روى عن أبي حمزة الثمالي كتابه كما ذكره النجاشي والشيخ. فقد روى الحسن ابن محبوب عن أبي حمزة في عدَّة موارد، ومع تقييده بالثمالي.. وقد استشكل في ذلك: بأنَّ الحسن بن محبوب، مات سنة ٢٢٤ وكان عمره خمساً وسبعين سنة، إذن كيف يمكن روايته عن أبي حمزة المتوفّى سنة ١٥٠)[1].

ثمَّ قال: (والجواب عن ذلك: أنَّه لا سند لما ذكره: من أنَّ الحسن بن محبوب مات سنة ٢٢٤، وأنَّ عمره كان ٧٥ سنة، إلّا ما ذكره الكشّي في ترجمة الحسن بن محبوب عن علي بن محمَّد القتيبي، حدَّثني جعفر بن محمَّد بن الحسن بن محبوب... ومات الحسن بن محبوب في آخر سنة ٢٢٤، وكان من أبناء خمس وسبعين سنة. وبما أنَّ علي بن محمَّد لم

(١) معجم رجال الحديث: ٤/ ٢٩٧.

يوثَّق، وجعفر بن محمَّد مجهول، فلا يمكن أن يعارض به خبر النجاشي والشيخ، وما تقدَّم من الروايات)[١].

أقول: ذكر القتيبي أنَّ وفاته كانت سنة (٢٢٤ هـ) أم لم يذكر، فإنَّ وفاته هي بتلك الحدود، فهو لا ريب ولا إشكال في كونه من الطبقة السادسة؛ بدلالة رواية السابعة عنه، خاصَّة وأنَّهم رواة كتبه، أمثال: أحمد بن محمَّد بن عيسى المتوفى بعد (٢٧٤هـ) أو بعد (٢٨٠هـ)، وأحمد بن محمَّد البرقي المتوفّى في إحدى تينك السنتين، وعلي ابن فضّال المولود في العقد الأوَّل بعد المائة الثانية والمتوفى سنة ٢٨٠هـ؛ فإن لم يكن ـ الحسن ـ توفّي سنة (٢٢٤ هـ) أو بحدودها لم يكن لهؤلاء أنْ يدركوه.

والحاصل: إنَّ هذ الجواب الذي ذكره ﷺ لا يستقيم بوجه.

ثم تطرَّق ﷺ في قضية اتّهامهم له بروايته عن أبي حمزة، فقال: (وأمَّا ما رواه الكشّي، عن نصر بن الصباح في ترجمة أحمد بن محمَّد بن عيسى من أنَّ أحمد بن محمَّد بن عيسى لا يروي عن ابن محبوب، مِن أجل أنَّ أصحابنا يتهمون ابن محبوب في روايته عن أبي حمزة، ثم تاب أحمد بن محمَّد، فرجع قبل ما مات، وكان يروى عمَّن كان أصغر سنّاً منه، فإنْ لم يناقش فيه من جهة نصر بن الصباح فهو شاهد على جواز رواية الحسن عن أبي حمزة لا على عدمه)[٢].

أقول: دلالة قبول أحمد وروايته ـ في قابل ـ عن الحسن أعمّ من المدّعى وهو حصول الملاقاة بين الحسن والثمالي، فالقبول ليست علَّته منحصرة بالملاقاة.

ثم ختم ﷺ قائلاً: (ثُمَّ لو أغمضنا عن ذلك وفرضنا أنَّه لم يثبت أنَّ الحسن بن محبوب أدرك أبا حمزة وروى عنه فلم يثبت خلافه أيضاً، وعليه فبما أنَّه يحتمل روايته عنه

---

(١) نفس المصدر: ٤/ ٢٩٨.

(٢) المصدر نفسه.

بلا واسطة وعن حسٍ، والحسن بن محبوب ثقة، فلا بُدَّ من الأخذ بروايته؛ وذلك لبناء العقلاء على الأخذ بكل خبر ثقة يحتمل أنْ يكون عن حس)[١].

أقول: إنَّما يمكن قبول هذا لو كنّا لا نعلم شيئاً عن تواريخ الرجلين وطبقتهما، أمَّا مع علمنا باختلاف الطبقة والقرائن الكثيرة التي تدلّ على عدم الملاقاة، فتكون عدم الملاقاة هو ما يظهر عند المقارنة الطبقية، فلا تصل النوبة إلى إعمال تلك التأصيلات العقلية أو العقلائية في هذا المقام، وللسيد الأستاذ دام ظله ردّ طويل على هذه الفقرة من كلامه قدس سره فليراجع في محلِّه[٢].

الحلّ الخامس: التصحيف.

قال في أعيان الشيعة: (فيكون الصواب (ابن أبي حمزة) كما في رجال الكشّي وتكون لفظة (ابن) قد سقطت من النجاشي، أو من النسّاخ، فقد روى الكشّي عن حمدويه أنَّ لأبي حمزة ثلاثة أولاد ثقات الحسين وعلي ومحمَّد)[٣].

وهذا القول غير متّجه بعدما ورد في الأسناد رواية ابن محبوب عن أبي حمزة عن الباقر عليه السلام ، وهو نظير مَن ادّعى أنَّ المراد من أبي حمزة هو علي بن أبي حمزة البطائني، فإنَّه لا يحلّ الإشكال المترّتب من عدم لحوق الحسن بزمن الثمالي والمتعارض مع رواية الحسن عن أبي حمزة الثمالي ثابت بن دينار قطعاً كما في الأسناد، وعليه فهو أيضاً ممَّا لا يمكن الاعتماد عليه.

---

(١) المصدر نفسه.

(٢) بحوث في مناسك الحج: ٢/ ٢٢٤.

(٣) أعيان الشيعة: ٣/ ١٤٥.

المختار:

إنَّ كلَّ الاحتمالات الواردة بغضّ النظر عن تعيّن أحدها، نتيجتها على الأغلب قبول الرواية، وهذا ما يوجب في النفس نوعاً من الوثوق بما ينقله الحسن بن محبوب السرَّاد عن أبي حمزة الثمالي وإنْ لم يدركه، ومن مناشئ هذا الوثوق الوجداني: وثوق أحمد ابن محمَّد بن عيسى قبله؛ فإنَّه يصلح شاهداً لوجود مدرك معتد به وإنْ كنّا لا نعلم أيّ مدرك هو؛ لقبوله روايات الحسن بن محبوب عن أبي حمزة الثمالي من غير واسطة مع تشدّده وصرامته، بل وامتناعه فترة عن الرواية عنه، ومن ثَمَّ رجوعه وتوبته كما حكي، وهو محطّ الركب في الوثوق بما اعتمده أحمد، خاصَّة وأنَّه لا ينافي بعض الحلول المصحّحة للعمل برواية الحسن بن محبوب عن أبي حمزة الثمالي، والتي أقربها إلى نفسي ما احتمله السيّد البروجردي قدِّست نفسُه الطَّاهرة.

المصادر

١. اختيار معرفة الرجال، تأليف: الشيخ الطوسي ٤٦٠هـ، تصحيح وتعليق: مير داماد الاسترابادي، تحقيق: السيّد مهدي الرجائي، سنة الطبع:١٤٠٤هـ، المطبعة: بعثت قم، الناشر: مؤسسة آل البيت عليهم السلام لإحياء التراث.

٢. استقصاء الاعتبار في شرح الاستبصار، تأليف: الشيخ محمَّد بن الحسن ابن الشهيد الثاني ١٠٣٠هـ، تحقيق: مؤسسة آل البيت عليهم السلام لإحياء التراث، الطبعة الأولى، سنة الطبع: ربيع الثاني ١٤١٩هـ، المطبعة: ستاره قم، الناشر: مؤسسة آل البيت عليهم السلام لإحياء التراث.

٣. أعيان الشيعة، تأليف: السيد محسن الأمين ١٣٧١هـ، تحقيق: حسن الأمين، الناشر: دار التعارف، بيروت.

٤. إكمال الإكمال، تأليف: ابن ماكولا ٤٧٥هـ، الناشر: دار إحياء التراث العربي.

٥. البحر المحيط، تأليف: الزركشي ٧٩٤هـ، علّق عليه: الدكتور محمَّد محمَّد ثامر، الطبعة الأولى، سنة الطبع: ١٤٢١هـ/ ٢٠٠٠م، الناشر: منشورات محمَّد علي بيضون، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان.

٦. بحوث في شرح مناسك الحج، تأليف: السيّد محمَّد رضا السيستاني، تقرير: الشيخ أمجد رياض والشيخ نزار يوسف، نسخة محدودة التداول، سنة ١٤٣١هـ، النجف الأشرف.

٧. ترتيب أسانيد الكافي، تأليف: السيّد البروجردي ١٣٨٣هـ، بخط وتحرير: الشيخ حسن النوري الهمداني، الناشر: مجمع البحوث الإسلامية في الآستانة الرضويَّة المقدَّسة، ١٤١٣هـ - ١٩٩٢م، طبع في مطابع مؤسسة الطبع والنشر للآستانة الرضويَّة المقدَّسة.

٨. تعليقة على منهج المقال، تأليف: الوحيد البهبهاني محمد باقر ١٢٠٥هـ.
٩. تقرير بحث السيد البروجردي في القبلة والستر و مكان المصلي، تأليف: السيّد البروجردي ١٣٨٣هـ، تقرير: الشيخ علي بناه الاشتهاردي، تحقيق: مؤسسة النشر الإسلامي، الطبعة الأولى، سنة الطبع:١٤١٦هـ، الناشر: مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين بقم المشرفة.
١٠. ذيل تاريخ بغداد، ابن النجار البغدادي (٦٤٣هـ)، دراسة وتحقيق: مصطفى عبد القادر يحيى، الطبعة الأولى، سنة الطبع ١٤١٧ ـ ١٩٩٧م، دار الكتب العلمية، بيروت ـ لبنان.
١١. رجال الطوسي المؤلف: الشيخ الطوسي(٤٦٠هـ)، تحقيق: جواد القيّومي الأصفهاني، الطبعة الأولى، سنة الطبع: رمضان المبارك ١٤١٥هـ، الناشر: مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين بقم المشرفة.
١٢. رجال النجاشي، المؤلف: النجاشي(٤٥٠هـ)، الطبعة الخامسة، سنة الطبع: ١٤١٦، الناشر: مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين بقم المشرّفة.
١٣. زبدة المقال في خمس الرسول والآل، المؤلف : تقرير بحث البروجردي للسيّد عباس الحسيني القزويني ١٣٨٣هـ ، المطبعة العلمية ـ قم.
١٤. الفهرست، المؤلف: الشيخ الطوسي(٤٦٠هـ)، تحقيق: الشيخ جواد القيومي، الطبعة الأولى، سنة الطبع: شعبان المعظم ١٤١٧، المطبعة: مؤسسة النشر الإسلامي، الناشر: مؤسسة نشر الفقاهة.
١٥. قبسات من علم الرجال، تأليف: السيّد محمد رضا السيستاني، جمع ونظم: السيّد محمد البكاء، نسخة أوَّلية محدودة التداول، سنة ١٤٢٦هـ، النجف الأشرف.

١٦. الكافي، المؤلف: الشيخ الكليني(٣٢٩)، تصحيح وتعليق: علي أكبر الغفاري، الطبعة الخامسة، سنة الطبع: ١٣٦٣ ش، المطبعة: حيدري، الناشر: دار الكتب الإسلامية ـ طهران.

١٧. الكفاية في علم الرواية، الخطيب البغدادي (٤٦٣هـ)، تحقيق : أحمد عمر هاشم، الطبعة الأولى، سنة الطبع : ١٤٠٥ – ١٩٨٥م، الناشر : دار الكتاب العربي ـ بيروت.

١٨. مجمع الرجال، تأليف: زكي الدين المولى عناية الله بن علي القهبائي، صحّحه وعلَّق عليه: السيّد ضياء الدين الشهير بالأصفهاني. طُبع بأصفهان سنة ١٣٨٤ هـ.

١٩. معتمد العروة الوثقى، تأليف: السيّد الخوئي ١٤١٣هـ، تقرير: السيّد رضا الخلخالي، المطبعة: العلمية قم، سنة الطبع:١٣٦٤، الناشر: لطفي.

٢٠. معجم رجال الحديث ـ السيد أبو القاسم الخوئي(١٤١٣هـ) ـ سنة الطبع١٤١٣ـ ١٩٩٢م ـ الطبعة الخامسة ـ طهران.

٢١. معجم طبقات المكثرين ـ المؤلف: غيث شبر ـ سنة الطبع ١٤٣٥هـ، الناشر: مركز المرتضى لإحياء التراث والبحوث الإسلامية ـ النجف الأشرف ـ العراق.

٢٢. منتهى المقال في أحوال الرجال، المؤلّف: الشيخ محمد بن إسماعيل المازندراني (١٢١٦هـ) ، تحقيق: مؤسسة آل البيت عليهم السلام لإحياء التّراث ـ قم، الطبعة الأولى، سنة الطبع: ربيع الأول ١٤١٦، المطبعة: ستاره ـ قم، الناشر: مؤسسة آل البيت عليهم السلام لإحياء التّراث ـ قم.

٢٣. نقد الرجال، المؤلّف: التفرشي (١٣٢٠هـ)، تحقيق: مؤسسة آل البيت عليهم السلام لإحياء التراث، الطبعة الأولى، سنة الطبع: شوال ١٤١٨، المطبعة: ستارة، قم ـ الناشر: مؤسسة آل البيت عليهم السلام لإحياء التراث ـ قم.

٢٤. نهاية الدراية، السيد حسن الصدر (١٣٥١هـ)، تحقيق: ماجد الغرباوي، المطبعة: اعتماد ـ قم، الناشر: نشر المشعر.
٢٥. الوافي في تحقيق أسناد كتاب الكافي، تأليف: غيث شبر، الناشر: مركز المرتضى لإحياء التراث والبحوث الإسلامية، المطبعة: دار الكفيل للطباعة والنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، سنة الطبع: ١٤٣٦هـ ـ ٢٠١٥م.